

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٠٩٠ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ وتعديلاته :

وعلى المرسوم بقانون رقم ١١٦ لسنة ٢٠١١ بحل المجالس الشعبية المحلية :

وعلى طلب محافظ دمياط :

وعلى ما عرضه وزير التنمية المحلية :

قرر :

(المادة الأولى)

يتم تخصيص مساحة ٢٢٢٨م^٢ من أملاك الدولة الواقعة بحوض العطوبة نمرة (١)

بقرية البصارطة بمراكز ومدينة دمياط بمحافظة دمياط، لصالح مديرية التربية والتعليم بالمجان،
لإقامة مدرسة للتعليم الثانوى الإلكترونى، والمبين حدودها فيما يلى:

المد البحري : منزل ملك / محمد ذكرياء حرز، ومنزل ملك / ذكرياء ذكرياء حرز
وآخرين بطول ٤٦,٤٦م .

المد القبلى : بعض ملك / حامد مصطفى الفار، وبعضه ملك ورثة المرحوم /
على حسن الفار بدون فاصل بطول ٥,٤١م .

المد الشرقي : أطياف ملك ورثة / على حسن الفار، بطريق عرض ٦ أمتار بطول ٥,٤١م .

المد الغربى : بعض ملك / فرح حلمى النيلى، يوسف إبراهيم النيلى، مسعود بدوى،
عبارة عن خمسة خطوط منكسرة متوجهًا للشرق بطول ٥,٠٩م ثم ينكسر متوجهًا للقبلي
بطول ١٢,٥٥م ثم ينكسر متوجهًا للشرق بطول ٥,٠٩م ثم ينكسر متوجهًا للقبلي
بطول ١٢,٥٥م ثم ينكسر متوجهًا للشرق بطول ١٥,٢م .
وذلك حسب الكروكي المرفق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١١ شوال سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٢٧ يوليو سنة ٢٠١٥ م) .

رئيس مجلس الوزراء
مهندس / إبراهيم محلب

جريدة الرئاسة للشئون الإدارية والمالية
الرئيسي للنظام الأساسي للوظائف العامة

بيان رقم ٢٠١٥-٦٧٩
النظام الأساسي للوظائف العامة

الجريدة الرسمية

٢٠١٥

اللائحة

المادة

١٢١-المفهوم

١٢٢-الإيقاف

١٢٣-الإعفاء

١٢٤-الإشراف

١٢٥-التفويض

١٢٦-التعين



البرلمان

٢٠١٥-٦٧٩



١٢٧-الإعفاء	١٢٨-الإيقاف	١٢٩-الإشراف	١٣٠-التفويض
١٣١-الإعفاء	١٣٢-الإيقاف	١٣٣-الإشراف	١٣٤-التفويض
١٣٥-الإعفاء	١٣٦-الإيقاف	١٣٧-الإشراف	١٣٨-التفويض
١٣٩-الإعفاء	١٤٠-الإيقاف	١٤١-الإشراف	١٤٢-التفويض
١٤٤-الإعفاء	١٤٥-الإيقاف	١٤٦-الإشراف	١٤٧-التفويض